

106606 - أودع والدهم مالا في مصرف أجنبي ووضعه المصرف في أسهم

السؤال

كان أبي يضع أمواله في بنك أوروبي من سنة 1978 وتوفي سنة 1993 وفي عام 2005 سافرت أنا وأمي إلى البنك فرفضوا إطلاعنا على الرصيد ، أو السحب منه ، لكن أعطونا جزءاً منه لتكاليف الإقامة والسفر . وطلب منا المصرف أوراق الفريضة الشرعية لتوزيع المال على الورثة . وعدنا مرة أخرى عام 2006 وتبين أن المصرف باسمه القديم أغلق ودخل تحت اسم جديد (المجموعة العالمية للمصارف الأمريكية AIG) . ووجدنا أن نظام استثماراته في شراء أسهم بأموال أصحاب الحسابات ، في شركات التأمين ، والأدوية ، والألبان ، والمثلجات ، ومياه الشرب ، وشراء الأراضي وبيعها ، والاستثمار في بعض المصارف الأخرى ، وذلك مبين في الأوراق التي يعطونها نهاية كل عام ، والتي تبين كم أخذ من حسابك وكم رجع لك من الأرباح . والأموال مقسمة لتوضح في أي الشركات وأي الأنشطة التي دخل فيها . لكن لا يمكننا معرفة رأس المال الذي وضعه أبي ، وأقصى حد لمعرفة الرصيد هو في سنة 1996 . وقد يعطي البنك قروضاً ربوية بفائدة 1% في حالات استثنائية ، لكنهم قالوا هذه الفائدة يأخذها أصحاب البنك وليس أصحاب الحسابات . وقد لا أستطيع أخذ المال مرة واحدة والرجوع به إلى بلدي ، فما رأيكم في هذه الأموال ؟ وأنا قادر علي أخذ الأموال المتحصلة من مجالات الأغذية وغيرها وترك ما فيه شبهة حسب ما هو مبين في الأوراق التي يعطيها المصرف ؟ وأعلموني كيفية إخراج الزكاة عن تلك الفترة الماضية ؟ وهل أخرج الزكاة عن كل مبلغ أخذه كل مرة أم على العوائد السنوية ؟ وإن كنت أخذت منه عامين متتاليين في أشهر مختلفة، وأنا أريد التطهر من المال الذي فيه شبهة فهل أعطيه للفقراء أم لبناء المساجد أم لمساعدة الشباب العاطل وفتح مشاريع لهم وللناس الذين عليهم ديون ولهم وظائف ؟ وهل تحسب الزكاة على هذه الأموال المخرجة أم لا ؟ ملاحظة : نظام المصرف علي الربح والخسارة (balanced strategy) أي غير محدد بقيمة ثابتة للربح وقال لي أيضا عند إعلان إفلاسه أنك لا تخسر أموالك . وهذا في الأغلب لا يحدث .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

لا يجوز وضع المال في البنك الربوي ، إلا لضرورة حفظه عند عدم وجود بنك إسلامي . والبنك الربوي لا تنفك معاملاته عن الحرام ، إما بالإقراض بالربا ولو بنسبة 1% ، أو الاستثمار في الشركات المحرمة كالتأمين ، أو الشركات التي تتعامل بالحرام ، أو المضاربة في مال العملاء مع ضمان رأس المال ، وغير ذلك مما حرمه الله ، لأنه لم يؤسس على التقوى ، وإنما أسس لجمع المال بأي طريقة .

ولهذا يجب سحب المال من هذا البنك ، والاجتهاد في ذلك ، وعدم التراخي فيه .

ثانياً :

نرى أن تأخذ جميع المال الموجود في البنك ، ثم تتخلص من الجزء المحرم ، وهو ما نتج عن الدخول في أسهم شركات التأمين ، وما نتج عن الاستثمار في البنوك الأخرى ، ولك الانتفاع برأس المال الذي وضع في هاتين الجهتين .
والتخلص من المال يكون بصرفه في أوجه البر المختلفة ، فيجوز إعطاؤه للفقراء ، أو لمساعدة الشباب العاطل ، أو في سداد ديونهم أو في بناء مسجد . ولا زكاة في هذا المال ، لأنه مال حرام ، ولهذا يجب التخلص منه .

ثالثاً :

الذي يظهر _ والله أعلم _ أن هذا المال لا زكاة فيه ، لأنك لا تملكه ملكاً كاملاً ، فلا تستطيع التصرف فيه ، أو السحب منه ، أو تحويله ، أو حتى معرفة قدره .
والأحوط لك : أن ما تقبضه من الأموال من البنك تخرج زكاته عن عام واحد فقط ، أي تخرج منه 2.5% .
والله أعلم .